

تعليمات تنفيذية للفحص رقم (6) بند 184 لسنة 2005

بشأن

المتوسط الشهري للأسعار المحلية لمعدن الذهب وعايراته القانونية

خلال الفترة (يوليو / ديسمبر) لسنة 2004

دعما لروح الثقة والتعاون بين المصلحة وكافة فئات مموليهها وتنفيذا لتأشير السيد الأستاذ / وكيل أول الوزارة رئيس مصلحة الضرائب بتاريخ 1999/3/6 بالموافقة علي إصدار تعليمات تنفيذية للفحص بالمتوسط الشهري لاسعار معدن الذهب وعايراته القانونية 0 وحيث أصدرت المصلحة تعليماتها التنفيذية في هذا الشأن وكان آخرها برقم 41

لسنة 2004 عن الفترة (يناير / يونية) لسنة 2004 0

وبناء علي ما تم الاتفاق عليه بالاحتكام إلى مصلحة دمع المصوغات والموازين بموافقتنا بالمتوسط الشهري لأسعار بيع الذهب الخام دون الإضافات الأخرى (دمغه - ضريبة مبيعات - مصنعيه) في السوق المحلي 0

وطبقا لما ورد منها فإن المتوسط الشهري للأسعار المحلية لمعدن الذهب وعايراته عن الستة اشهر الأخيرة من عام 2004 كما يلي :-

معدن الذهب الشهر	ذهب نقي قرش جنية	ع 235 قيراط قرش جنية	ع 210 قيراط قرش جنية	ع 180 قيراط قرش جنية	ع 140 قيراط قرش جنية	ع 120 قيراط قرش جنية	ع 90 قيراط قرش جنية
يوليو	82.16	80.45	71.90	61.62	47.93	41.08	30.81
أغسطس	81.30	79.60	71.14	60.97	47.42	40.65	30.49
سبتمبر	81.52	79.82	71.33	61.14	47.55	40.76	30.57
أكتوبر	82.37	80.65	72.07	61.78	48.05	41.18	30.89
نوفمبر	88.00	86.17	77.00	66.00	51.33	44.004	33.00
ديسمبر	88.33	86.50	77.29	66.25	51.52	4.16	33.12

وتوجه المصلحة نظر المأموريات إلى ضرورة مراعاة الأسعار الواردة في هذه التعليمات عند محاسبة ممولي هذا النشاط وذلك حسما للخلافات بين الممولين والمأموريات 0 وعلي كافة المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة 0

تحريرا في : 2005 / 1 / 30